

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٣٥٦/الهيئة المدنية/٢٠٢٦
التسلسل: ٣١٨



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ١٢/١/٢٠٢٦ م ، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و حجاب ابراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب واصدرت القرار الاتي :-

المميز / المعترض عليه / رئيس هيئة التقاعد الوطنية / إضافة لهظيفته
المميز عليه / قرار مجلس تدقيق قضايا المتقاعدين الخاص بالمعترضة)

قدمت المعترضة أعلاه طلبا تطلب فيه منحها الحقوق التقاعدية عن خدمات زوجها المتوفى وقد ردت هيئة التقاعد الوطنية الطلب بكتابها المرقم (٧١٩٥) في ٢٠٢٥/٩/٩ وبادرت الى الاعتراض عليه امام مجلس تدقيق قضايا المتقاعدين والذي أصدر قرارا بالعدد ١٩٤٨/مجلس تدقيق/٢٠٢٥ في ٢٠٢٥/١٢/١٥ بنقض قرار هيئة التقاعد الوطنية ومنح المعترضة الراتب التقاعدي عن خدمات زوجها المتوفى المذكور أعلاه ولعدم قناعة المعترض عليه بالقرار طعن به تمييزا بعريضته المؤرخة ٢٠٢٥/١٢/٢١.

القرار/ لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر في قرار مجلس تدقيق قضايا المتقاعدين وجد انه صحيح وموافق للقانون، ذلك ان الثابت من الوثائق والقيود المبرزة ان المتوفى مواليد ١٩٦٥/٤/١٢ وأحيل الى التقاعد لاسباب صحية بموجب الامر الإداري المرقم ٥٠٣٦ في ٢٠١٠/٧/١ لعدم صلاحيته للخدمة حسب ما جاء بالتقرير الطبي الرسمي فان ورثته يستحقون الراتب التقاعدي عملاً بأحكام المواد ١/ثانياً و٢/اولاً من قانون التقاعد الموحد رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٦ المعدل (الملغى) بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠١٤ المعدل ويكون للطلب المقدم من المعترضة سند من القانون لذا قرر تصديق القرار المميز ورد الطعن التمييزي وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/١٢ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون

